

سنن سعيد بن منصور

1420 - حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم ٧ في رجل قال لامرأته : قد خلعتك ولم يكن خلعتها فقال : قد خلعتها لها الآن الآن وقال حماد : ليس في مالها شيء